

## 610222 الرسالة للشافعي للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين سلام عليكم.  
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته افضل. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم بارك في شيخنا وفي الحاضرين. وفيك يا رب العالمين. افضل  
وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية في الحر المسلم يقتل خطأ مئة من الابل وقضى بها على العاقلة. لحظة جزاك الله خيرا  
وجزاك شيخا. اه اخونا عبد الناصر وفقك الله  
هل انت تبس في الديات او من الذي يبس في الديات وصلت الى النهاية في تعيين الديار ان شاء الله طيب الرسول هنا قضى  
بالدية على العاقلة بدي اياها على العاقلة. والان في بلادنا  
ليست هناك عاقلة الا في بلاد قليلة ولا يعملون هذا ولا يفكرون فيه ففي هذه الحال القاتل القاتل خطأ يقع عليه نوع من الزلم ونوع  
من العنت نوع من الظلم  
ونو من من العنت الظلم لان العاقلات واجب عليها ان تتحمل ولا تتحمل فيحملونه هو فهذا ظلم ثانيا ان هذا فوق الطاقة فهذا لعنة  
المشقة في هذه الحال هل تبرأ ذمة  
هذا الذي قتل خطأ ببزل ما يستطيع بزله من المال وان لم يصل الى الدية ويعوض النقصان بالصيام ليس عليهم شيء لا عليه جزء.  
جزء بسيط. ها؟ عليه جزء. نعم  
اي نعم نعم يعني احنا بنختار القول القلبي ايوا بهذه الطريقة نعم نعم اين الدخل في العقيدة؟ العقيلة مثلا اذا كانت مية مسلا  
العصابات مئة او خمسون سيكون علي مثلا  
اذا قلنا خمس الاف جنيهه ولا اربع الاف جنيهه ولا ستة الاف جنيهه ايه تكون بصيت عليه المبلغ طعم قاتل وبعض الفقهاء قال يفرض له  
مثل باقي العاقلة يعني عليه  
انا اقول هذا لشيء يعني كنت متهيبا شيئا ما انا اقله وهو توجيه نداء الى اهل القضاء سواء في المجالس العرفية او في الدول التي  
تقود قومها بشرع الله كالسعودية مسلا  
هم يحبسون الجاني يحبسون القاتل خطأ مددا طويلة وان طالت حتى يسدد هو الدية حتى يسدد ديه ففي الحقيقة انهم حينئذ  
ظلموه حينئذ ظلموه آآ فاذا كان الخلاف قائما بين اهل العلم  
في تحميله من الاصل اي شيء او تحميله كاحد افراد العاقلة فلا يصح بحال ان نحمله هو كل التركة كل عفوا كل الدية ونسجته  
سنوات طويلة لكوني فقير لكونه فقير  
فلا بد من توجيه هذا النداء ثم المجالس العرفية التي تعقد وبعض القائمين عليها من اخواننا الصالحين يلزمون القاتل باعلى مستويات  
الدية يعني مثلا من قلة فقهه مثلا انهم يقولون مائة من الابل  
طيب ما من الابل وبعد كده يأتيك بناقة من اعلى النوق ويضرب مئة في في ثمانية وهذه الايام لم يحدث لها على عهد الرسول ولا في  
التوصيف ولا في اي شيء  
انما الابل عندما انقضى بها اسنان مختلفة الاسنان وتحمل على العصابات ارفق بالناس يعني ميت واحد كل واحد يدفع جمل. هذا  
جمله ابن سنتين هذا ابن ثلاث سنين هذا ابن اربعة هذا هذه حق هذه بنت لابون  
الى اخره لكن كنا نقول عليك مليون ليه يا جماعة مليون ولكنها الجمل بعشر تلاف جنيهه مية في عشرة مليون وبعدين طيب اولوا هو  
بغض النزر كحكم الحكم الجائر لان الحكم في هذه الحال اذا قلت الدية مئة من الابل  
اسنانها مختلفة فقد تجد منها اه عمره سنة عمرها سنتين حامل تفصيلات معروفة عند الفقهاء فكونك تدر بها في اعلى سعر هذا خطأ  
مش هذا ظلم ثانيا يحملونها برمتها للقاتل يحملونها برمتها  
للقاتل في الحقيقة ان هذا النداء لابد من توجيهه لابد من توجيهها فكان السؤال سيصاغ بصيغة اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم  
قضى بالدية على العاقلة فلما تحبسون الجاني  
لما تحبسون الجاني يعني مسلا شخص مصري مسلا اسأل الله ان ينجينا واياكم لم يقتهد في دولة زي السعودية او دولة زي الكويت  
يكتسب اجرا من الحلال ويعمل ويكد فقدر الله عليه  
ان اصاب رجلا خطأ. قتل رجلا خطأ يحبس مدة زمنية طويلة طب وليست له عصة وبلاده لا تعرف نزام لنزام العصابات فباي وجه باي

وجه يحبس هذه المدة الزمنية الطويلة

ولا يخرج ولا يخرج الا اذا الا سد سد الدين. ابا انا عندي في الشرع الفسحة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين هذا قضاء الله سبحانه وتعالى فالتعنيف الشديد بهذه الدرجة

في الحقيقة لا اعلم له مستندا لكن بلا شك انه لا يجوز اه كتمان العلم ولا تأخير البيان عن وقت الحاجة وان حدث ما حدث لان هذه مسألة ترتب عليها

ظلم لمن؟ لالاء لمئات الالاف من البشر المساجين الان. يعني انت زهبت الى السجون ستجد انت ما تهتمك. يقول لك قتلت خمس قالوا تدربوا علي خمسة في مئة من الابل اصبح عليها خمس مئة من الابل. وانا رجل سواق باخذ الواحد مسلا

بعشرين ريال ولا بعشرة ريال من من مكة الى جدة فعملت حادس يعني اجرتهم كلها خمسين ريال. عملت حادس قتلوا خطأ حملوني الدية وحملوها لي وحدي وضربوا خمسة في مية

اصبح عليه خمسين من الابل ما استطيع ان ولا اهلي ولا كله يتحملوها الرزق ودي الحال لابد من وضع حل. لابد من وضع حل ولا بد من مخاطبة المسؤولين هنالك في هذه المسائل لانهم يقومون بشرع الله. نحن نخاطبهم باعتبارهم يقومون

بشرع الله سبحانه وعندنا فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين رقبة مع هذه في الاسنان معا الاثنين اللي معن يعني انا ما وجدت الرقبة او ما وجدت الدية اصوم شهرين متتابعين

لكن بهذه الطريقة في الحقيقة ولا بد من كلام مكسف ومركز في هذا الباب لانكم لا تشعرون بالمعاناة شعرنا بمعاناة بعض الناس لما رأيناهم منهم من يدخل السجون ومنهم من طلب الافراج عنه زمنا

تصيرا حتى يتسول في المساجد فيأتي معه بصك طويل قضاء المحكمة ان هذا غار لكونه قتل خطأ وقضت المحكمة بكزا كزا يقف في المساجد ينادي على نفسه او ينادي عنه وليه

غار محتاج ما عندي مال ما عندي والا يرمى في السجن زمنا فهذه المسألة في الحقيقة لابد من اعمالها والنظر فيها بدقة نزر فيها بدقة شديدة لان شرعنا يسر ديننا يسر

وشراعتنا حنيفة سمحة يعني رجل ما تعمد ان يصنع شيء اي شيء كيف اودعه في السجن عشر سنين او سبع سنين حتى يأتي محسن متصدق ها الناس من الاسرهاء يخرجوها من زكاة المال

ويمر على السجون يقول من من سجن في حادس من سجن في حادس من سجن في قتل خطأ ويدفع الفلوس من زكاة المال وهذه اشكالية اخرى هذه اشكالية اخرى هل

بيت مال المسلمين والدولة هي التي تقوم بالسداد عنه في حال اعصاره ام ان المسلمون يخرجوا زكواتهم في هذا في هذا الصد في هذا الصد الكلام واضح يا اخواني اذا كان لاحدكم اية ملاحظة

اوقات زيادة فليتفضل بطرحها اتفضل لابد اصل هذا يعني ليس الخبر كالمعينة ليس الخبر يعني انت تقرأ هذا الكلام اه وليس الخبر كلمة معينة لا اتكلم عن هذا فقط لا اتكلم عن هذا فقط

اقول اتجاه اخر اصبحت الان هنالك في هذه الدول دول الخليج مشكلة كبيرة جدا للاطباء كبيرة جدا للاطباء الطبيب يبجتهد احيانا ان يبجتهد ويخطئ في العملية الجراحية يخطئ في احيانا في التشخيص ووصف العلاج احيانا كثيرا ما يخطئ بشر

فقد يخطئ اسناء العملية الجراحية قد يخطئ اسناء العملية الجراحية فيموت المريض هذا في التوصيف قتل خطأ قتل خطأ فينسحب عليه هل ينسحب عليه انه قتل خطأ ام ان دواعي المهنة اقتضت ان يخطئ

اذا كان معروفا بسلامة السيرة والاجتهاد فمن العلماء من يقول في المسألة من الاصل نزاع مسألة من الاصل فيها نزاع لان الشخص اذا كان يباشر عمله فحصل قتل منه والعمل قد يقتضي قتلا آ يقتضي وفاة فلا يحمل. ليستدل قائله هذه المقالة بقصة اسامة ابن

لما على الرجل الذي قال لا اله الا الله في الحرب فقتله قالوا لم يلزمه الرسول صلى الله عليه وسلم بدية فمن العلماء من يقول هكذا ومنه العلماء من فصل وسلكت بعض المحاكم السعودية اتجاها طيبا في هذا

انهم يحيلون الموضوع لمن ها لاصول المحكمة الطبية اضافة الى المحكمة الاخرى والمحكمة الطبية يأتي الاطباء ينظرون هل هذا الخطأ نشأ عن جهل شديد واهمال واحد نسي مقص في بطن المريض فمات

او اه او انه خطأ يمكن ان يتحمل في كثير من الاحيان بتاعة الدف على من على الطبيب لان الطبيب مسلا بيكون طبيب غريب ووداني من اهل البلد له قوة وشوكة

فكثير تنتقل لضمائرهم يحيدون عن الحق. هل انهم حكموا بالحق وان الخطأ على الطبيب. التوصيف انه قتل خطأ ضيعنا الى اصل المسألة ان سلمنا بان عليه دية في هذا الباب

الذي هو ممارسة العمل لان كثير من الناس يحجمون عن العمل في التطبيق بناء على ان اي خطأ سيخرب بيت الشخص تماما يدمره تماما من يعني يدمره الطبيب هياخذ كم مسلا؟ عشر الاف ولا ثمان الاف بس هيجها ليه

حالة يجري فيها عملية جراحية خطأ يضرب له مسلا ثلاثمئة الف بالتقدير السعودي. يعني هم بهذه الطريقة. طيب من المكلف بدفع

الديانة السنا يرجع الى الى العاقلة مرة ثانية دخلوا مسألة شبه عمد شي بالعمدة ماشي تمشي اذا كان شبه عمدة لكن شبه عمدة دخلوها في واحد راكب سيارة وليس لها فرامل ليس لها جوامع فالصيانة قتلت شخصا خطأ يختلف عما اذا كان لها جوامع وحصل القتل فالاول مؤمن يحمل جزءا نتيجة اهمالا فالمسائل في هذا الباب وان شاء الله نخطب اهل العلم في السعودية بازن الله في هذا الصدد فمنهم اهل فضل للنزر في هذه المسألة لان ما ازن انها فاتت عليهم لكن اتكلم على اخوانا في مصر بكل سهولة يأخزوا الرقم يعني الامس والله يا اخواني واحد قتل واحد من من اقول لك كم؟ هو عمره الان ثمانية وستين سنة قتل طفلا ورجع بالسيارة للخلف وهو لم يكن يستحق قانونا يخرج رخصة يعني مسلا كان عمره مسلا خمستاشر سنة يعني من كم من ثلاثة وخمسين سنة فبدأ يعني يشعر بالزنب المحكمة ياما برأته فبدأ يشعر بالذنب فاستشار واحد من الاخوان الاخ جلس بقول له هو ربنا موسع عليه احكم عليها بمليون مية من الابل في الف اه في عشر الاف بمليون يا اخي مهما كان مهمما كان غني حتى ان ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما لا يكون مع الغني لغناه ولا مع الفقير لفقره انما نقيم امر الله سبحانه. يعني اولاً تعبت حتى افسر له في الدية وان الدية ليست قولاً واحداً ماء من الابل صاح مئة من الابل تجزئ لكن ان عدل عنها الى

الدنانير فوراً الجمهور والاحاديث في كل فيها مقالات وتحسن بالمجموعة ان كان الابل اصح لكن النهاية من الذي يتحمل هو قال المجني عليه له نسبة من الخطأ ولا ايه مسل شخص امام قطار ضربه القطار لا يستطيع ان يلزم الجاني بادنى شيء كيف الزمه هذه المسائل يا اخ عبدالناصر آ انجز الله يبارك في عمرك لانها من الاهمية بمكان كبير والمشكلة ان اخوانا هنا الذين يزعمون انهم يحكمون بالشريعة كثيراً منهم من يتسبب في نفور الناس عن الشريعة. اذا الجهاد يقول لك انت هروح لسنة يقول لي عليك مليون. نجيب منين انا علي مليون ولا معي فبقلة فقول لا ده انت عليك مليون. قطعت ايد عليك خمسميت الف الامر يا جماعة يعني لا اي متقبلة ولا اي قبل ان تكون متقبلة وفقاً للشريعة فلا بد من النزر في الانجاز في هذا العمل. ضروري جزاك الله خيراً. ايه؟ ينسحب على القتل

نعم الذي اي هذا لاهل الابل؟ هذا لاهل الابل ونحن في ونحن في في هذا الصدد اذا قلنا نفز ما نستطيع ننفذ ما عندنا ابل تقدير ما انا هقدر يبقى ارجع للفضة وهي مقدرة جاهزة سلكها الصحابة. يعني اذا انا قلت انا لن ابني على الابل لان بلادنا ليس فيها ابل. هتجه الى الى الدنانير. الدنانير فيها فعل سلف جمهور وفي احاديث فيها مقالات واحد ايوه يرد على معنى ده اول ما صدر به الكلام هو الحديث العاقلة الان مش مشكلة الدول الدول

اه حتى تتمكن طبعاً. عموماً في ان فرعون علا في الارض وجعل اهلها شيعا كان نزام دولي حاولوا ان يفككوا نزام العاقلة مسلا في روسيا مسلا عندكم في بقار تجدوا يشيلوا الاسم الرابع. انت وابوك وجدك وكفى في دول كثيرة يلغي قصة العاقلة الى حد كبير وليس لهم اعتراف بها نصرف على جمال اسم العائلة ما انا بقول لك انا انه اتجاهات شيوعية واشتراكية واوروبية للغاء الاسم الاخير حتى تتفكك ايه؟ العاقلة ما فيش واحد اسمه قايلة ما فيش حاجة اسمها قبيلة ما فيش حاجة اسمها كده فده موجودة يعني كاتجاه لماحو الهوية لان مسلا ساعة الجد مسلا دولة من الدول مسلا فيها مسلا يقول لك اه الاتبان المطران مش عارف بني هاشم القرشيون. اما ينادي مناديهم او يدعو داعيهم كل القبيلة بتيجي. من الذي فيه

في المشرق قال الذي في المغرب كله بيجتمع على على الاسم لكن بنو ادم في في كسير من الدول مشكلة حق الدولة ده شيء تاني. مشكلة حق الدولة شئت بحق الدولة مسلا بيقول لك ايه السائق مسرع جدا

وخالف نظام الدولة. اذا الدولة لها حق بحق الدولة يفترض ايضاً ان يقدر بحق الدولة يفترض ان يقدر هل السؤال بقى للاخ عبدالناصر قبل ان نمضي قدماً في توجيه النصيحة هل هناك اي اختلاف في تحميل العقلة الدية او القول قول واحد في تحميلها الدية على اهلك افترض مسألة اخرى اذا لم يكن هناك عاقلة دي مسألة اخرى لكن انا افترض ان هناك عاقلة

قولاً واحداً تأكد لي من هذا من الاجماع على ان الدية على العاقلة تأكد من هذا تماماً وانا بدي بس هنا وقول ده في العمدة شبه العمدة لا ما يتكلمش عن الشبه العمدة انا بتكلم على الخطأ. ايوه. نعم يا شيخ اللي عنده القاتل ما اختلافناش هذه الاحكام تريحنا يا اخواني وتساعدنا في حل المشاكل بل وتجعل الناس تجعل الناس يقبلون على على الشريعة كثيراً لانها في متناولهم لكن اذا كان سيكلف ما فوق طاقته ما الحامي الله على ان يأتي سيغفر لان انتم لان حينئذ حتى الشريعة لو كانت فوق طاقتها لها حل يعني لا هل اصل انت مقدر عليك رميت حجر من على السطح جه على واحد مات

قدرا هل يحكم عليك بالسجن والازدال والامتهان ام فيه فسحة في الشريعة؟ فيه دين قد ايه انا لا استطيع العاقلة هي التي تتحمل  
الدية ازا توزعت على العاقلة آآ السؤال الثاني الموجه اليك  
يعني السؤال الاول هل الاجماع منعقد على ان اديها على العاقلة في حال وجودها ام ثم خلاف هل يقول لي ليس هناك خلاف انا مش  
عايز مش عايز اجابة ارتجالية بارك الله فيك عايزة اجابة  
يعني مدعمة اوزعها على كل اخوانك. اجابة مكتوبة محررة تكن حجة لنا جميعا. صورها ونوزع على كل الاخوة. اديها على من؟  
وننظر ما العمل في حال تخلف العاقلة هذا السؤال الثاني  
الثالث من العاقلة تحديدا الى اي مدى تنتهي عن ابن عمي و ابن عمي هل تمتد لابني ابن العم او ما حدود العاقلة؟ الزين  
يرثون ما حدودها؟ وما تفصيل اقوال العلماء فيها  
الكلام حتى ينشر في رسالة ويبين وجه الحق والصواب في هذه المسائل وفي الحقيقة سننجز سننجز يعني انجازات طيبة في  
هذا الباب يعني من فضل الله كان يتواصل معنا واحد من  
كبار كبار لا لا مش مش حكوميين. مم قبال كبار المصلحين في في المجالس العرفية شيخ كبير يعني مشهور في مكان يعني  
للتسمية مش لا نسميها انا عرضت عليه مسل هذا الكلام  
والله تخيل كيف انشرح صدره الله يفرج همكم انا كنت احسبني ساخالف الشريعة اذا قضيت بنحو مما قلت كان في فسحة يا اخي  
في فسحة تريح الناس من ناحية وايضا انتصار للشريعة من ناحية اخرى وهي اول الاشياء  
بارك الله فيك نعم ايضا حسن اخوك آآ احمد يقول شيئا اخر اذا كانت العاقلة فقراء هل تسقط عنهم الدية او لا تسقط؟ ده مهم جدا  
في التحرير ها؟ فمن لم يجد فصلا  
نعم لا هو الصيام على الجاني لكن انا اقصد العاقلة اذا كانت فقيرة يعني هو ولا عاقلته ممكن كل هذه تحرر بدقة كلها تحرر بدقة لان  
هذا دين ينبغي ان يبين ينبغي ان يبين  
يا اخواني اكرر الله لا بيتلينا ولا بيتليكم بمثل هذا يا رب لان المعاناة شديدة فيه جدا من اي اخ او اي عامل زاهب لدولة من دول  
الخليج يقدر الله عليه اي حادث  
معناه انه دمر تماما دمر يرمى في السجن الى ما شاء الله الو يعطي واحد بعد سنوات يتفضل عليه ويشوف اللي داخل يتبرع ويتبرع  
من زكاة المال لاسف هو بيتبرع من زكاة المال  
يقول مللي لهنا عشر سنين ارفع الايدي مسلا خمسة ستة اخرجوا انتم بعد كده تسع سنين من يعني المدة دي كلها في ميزان في  
ميزان من ولا في ايه طيب  
كلمة الغير كل هذه الاسئلة الاخ عبدالناصر بحثه كان مهم مهم ذو اهمية فنرجو رجاء ان تسرع الاخ عمرو شومان موجود الكتاب  
والتعزير ما ادري طبع ولا لم يطبع ايضا  
نعم على وشك الانتهاء توفيق ان شاء الله تفضل يا شيخ وكان العبد يخالف الخطأ في القرض والمأسم. ويوافقه في انه قد تكون فيه  
هدية فلما كان قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل امرئ فيما لزمه انما هو في ماله دون مال غيره  
الا في الحر يقتل خطأ قضينا على العاقلة في الحر يقتل خطأ ما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلنا الحر يقتل عمدا اذا  
كانت فيه هدية في مال الجاني كما كان كل ما جنى في ماله غير خطأ  
ولم نقص ما لزمه من غرم بغير جراح خطأ على ما لزمه بقتل الخطأ الوقت ضيق علينا شوية فانت تكمل غدا ان كنت موجودا ان شاء  
الله. ان شاء الله. جزاك الله خير  
اخونا بيقول تشاوروا مع بعض العلماء ما في مشكلة التشاور بس احيانا اه يعني مرة كنت في في الله يرحمه رحمة واسعة الشيخ  
عبدالعزيز بن باز رحمة الله تعالى عليه  
الشيخ عبدالعزيز آآ رحمة الله تعالى عليه كان مفتي مفتي عام المملكة العربية السعودية فالافتاء شيه هناك والقضاء شيه فكان يشيخ  
في اول الامر يفتي على المذهب الحنبلي في وقوع الطلاق الثلاث في مجلس واحد  
انها ثلاث وبعدها رحمة الله عليه لما عين رئيسا للجامعة الاسلامية قال ما بلغني ولا ما شفعتني في هذا بدأ الاخوة من عدة دول  
يذهبون الى الى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
جلهم غير متقيد الا بمذهب بلده يعني في فئات اه متجردة الا للدليل وفي من اتى من الهند وباكستان ونحوها متقلدون المذهب  
الحنفي والذي اتى من المغرب متقلد للمذهب المالكي ومصري شافعي وحنفي  
فكانت هناك صراعات قوية بين الطلبة في المسائل الفقهية اول ما انشأت الجامعة فبدأ الذي يتألق فوق كل هذا الدليل وكان  
الشيخ رحمة الله عليه وقافا فوق مع حديث  
ابن عباس كان طلاق الثلاث في المجلس واحد يعد واحدا فاصبح يفتي به على ما اخبرنا شيخنا الشيخ مقبل رحمة الله تعالى عليه  
لبعد بدأت تحصل مفارقات فاحالت المحكمة عفوا استمرت المفارقات مدة

فواحد راح يسأل الشيخ عبدالعزيز بيقول له انا طلقت طلقت زوجي ثلاث تطليقات. مجلس واحد قلت لها مش عارف ايه انت طالق بكام كده اديها لوحدك فراح للقاضي قال له  
اه انا طلقت زوجتي ثلاث تطليقات في مجلس واحد ثلاث بانك منك بانك منك زوجتك آآ قال له الشيخ عبدالعزيز بيقول كذا كذا قال له اجعل الشيخ عبد العزيز يقضي لك  
اما على قضاء انها بلد من الشيخ لا يقضي الشيخ شفت فدخلت المسألة في اه طبعاً مشكلة بين الافتاء والقضاء القضاء سابت على ما هو عليه على المذهب انطلاق الثائون اجلس واحد يقع ثلاث  
والشيخ بيفتي بكده في النهاية جعلوا كثيراً من قضايا من هذه الجزئية في الطلاق تحلل الشيخ عبدالعزيز خاصة رحمة الله تعالى عليه ينظر فيها لكن كتقعيد تتقيه كان في اتجاه الفتية  
كانت وهذا من من اهل الدين لانفسهم. فلكن ما ما ظنك بالقوانين الوضعية يعني حصلت حادثة كانت مشتركة بين الكويتيين والسعوديين واحد باين اتزوج ومات وكان له ابن. الابن هذا كان يستحق تركة كبيرة. وكان واحد من الكويت متزوج واحدة من آآ السعودية. فالولد لما بلغ سن اه احتلم وبلغ خمستاشر عاماً يريد امواله وانس منه الرشد فالمحاكم الكويتية الشيخ عبدالعزيز يقول ان انست منهم ردا فادفعوا اليهم اموالهم. ولا يلزم الواحد وعشرين سنة. ترد المحكمة الكويتية. لأ  
القانون يقول واحد وعشرين سنة ترجع للورقة للشيخ عبدالعزيز يستدل بالاية الكريمة وهو يقول لك لا المادة كذا من القانون كذا تقول يا عمي تنازعتم في شيء فردوه واستمرت المشكلة مدة زمنية  
ما ادري ماذا فصلوا فيها ايام دخل للصلاة واحد وعشرين سنة انت عارف ولا نعلم من من مغني لابن قدامة اه بين اهل العلم خلافا في ان دية الخطأ على العاقلة. قال ابن المنذر  
اجمع على هذا وكل من نحفظ عنه من اهل العلم قد ثبتت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قضى بنية الخطأ على العاقلة واجمع اهل العلم على القول به  
نعم طب قل الماء زي ما بقول كده ولا نعلم بين العلم خلافا في ان دية الخطأ لا العاقلة هذا المراد يعني طيب